

## الدر المختار

قال إجابة أذان مسجده بالفعل ( ويجيب الإقامة ) ندبا إجماعا ( كالأذان ) ويقول عند قد قامت الصلاة أقامها □ وأدامها ( وقيل لا ) يجيبها وبه جزم الشمني .  
فروع صلى السنة بعد الإقامة أو حضر الإمام بعدها لا يعيدها .  
بزازية .  
وينبغي إن طال الفصل أو وجد ما يعد قاطعا كأكل أن تعاد .  
دخل المسجد والمؤذن يقيم قعد إلى قيام الإمام في مصلاه .  
رئيس المحلة لا ينتظر ما لم يكن شريرا والوقت متسع .  
يكره له أن يأذن في مسجدين .  
ولاية الأذان والإقامة لباني المسجد مطلقا وكذا الإمامة لو عدلا .